ابي عن ابيه انه كان يصوم في السفر ويقضيه في الحضر ولا يوجب على غيره ويقول اني اتوحش ان اكل في رمضان
وحدثنا محمد قال اخبرني جعفر عن قاسم بن ابراهيم قال ان صام الرجل امره بالقضاء وان افطر فله ونحن نقول الصوم
في السفر فضل لحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي روي عنه ليس من البر الصيام في السفر قال يعني بذلك
التطوع وليس بالفريضة وحدثنا محمد قال حدثني علي ومحمد ابنا احمد بن عيسى عن ابيهما انه سئل عن الصوم في
السفر احب اليك او الافطار قال الافطار احب الي وانا افعله قيل وان قوي الرجل على الصوم قال وان قوي
فالافطار احب الي وحدثنا محمد قال حدثني علي ومحمد ابنا احمد بن عيسى عن ابيهما في رجل ادركه شهر رمضان وهو
في اهله ثم بدا له فخرج ايجب عليه الصوم او له ان يفطر قال له يفطر وحدثنا محمد قال حدثني جعفر عن قاسم
بن ابراهيم في الرجل يدركه شهر رمضان فيصوم ثم يسافر قال يصوم ما اقام وحضر ويفطر اذا سافر وهو
دائما الافطار في السفر رخصة من الله لعباده ويسر لهم الله سبحانه يقول ومن كان مريضا او على سفر فعدة
من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وحدثنا محمد قال حدثنا ابو مصعب المدني عن مالك بن انس قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في غزاة فلما بلغوا الكديد قال افطروا او العطش لعدوكم قال فصام قوم
فسموا العصاة قال ابو جعفر وزعم غير ابي مصعب ان اصحابنا الذين سموهم العصاة ليس النبي صلى الله عليه وسلم
وحدثنا محمد قال حدثني جعفر عن قاسم بن ابراهيم قال يفطر الصائم فيما تقصر فيه الصلاة وهو عندنا
مسيرة اثني عشر ميلا قال ابو جعفر الصيام في السفر جائز وان افطر فله وان شهد اول الشهر في الحضر
ثم سافر فليصم وان افطر فله قال ابو جعفر الصيام بمنزلة الصلاة اذا قصر فله ان يفطر وحدثنا
محمد قال حدثنا ابو هشام عن وكيع عن المسعودي عن الحسن بن سعد عن ابيه قال خرجت مع علي
من ضيعته ينبع فركب حمارا او مشيت فصام وامرني فافطرت وبه قال حدثنا محمد قال
حدثنا علي بن منذر عن ابن فضيل قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم رجل كان يصوم فقال اني اريد السفر افاصوم قال عليه السلام صم ان شئت وان شئت فافطر
وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا علي بن منذر عن ابن فضيل قال حدثنا ابان عن انس بن مالك قال خرجنا
مع رسول الله ص لبدر في رمضان فصام بعضنا وافطر بعضنا فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر
على الصائم فاما رسول الله فلم يصم وخرجنا راجعة لحنين مثلها في رمضان فصام بعضهم وافطر بعضهم
فاما رسول الله ص فلم يصم وكان عدة اهل بدر ثلثمائة وثلاثة عشر **باب من قال تقضي الحائض**
الصوم ولا تقضي الصلاة وحدثنا محمد قال حدثنا احمد بن عيسى عن حسين عن ابي خالد عن ابي جعفر قال كان

ازواج النبي ص

ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم امهات المؤمنين يرين ما ترى النساء فيقضين الصوم ولا يقضين الصلاة وقد كانت
ابنتنا فاطمة رضي الله عنها ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ترى ما ترى النساء فتقضي الصوم ولا تقضي الصلاة
وحدثنا محمد قال حدثني احمد بن عيسى عن حسين عن ابي خالد عن زيد عن آبائه عن علي عليه السلام قال قال رسول الله ص
تقضي المستحاضة الصوم قال ابو جعفر اجمع علماء امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان الحائض والنفساء في
شهر رمضان مفطرتان اكلتا او لم تاكلا وعليهما القضاء **باب من اصبح جنبا في شهر رمضان**
وفي الصائم ينظر الى الشيء فيمني وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا احمد بن عيسى عن حسين عن ابي خالد عن زيد عن
آبائه عن علي عليه السلام قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شهر رمضان ورأسه يقطر وصلى بنا الفجر وكان ام
سلمة فاتيتها فسألتها فقالت نعم ان كان ليجامع من غير احتلام فاتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك اليوم
ولم يقضه وحدثنا محمد قال حدثنا جعفر عن قاسم بن ابراهيم في الرجل يصبح جنبا يجزيه صومه ذلك اليوم
وقد ذكر مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحدثنا محمد عن عبد الله بن سعيد عن اسباط عن مطرف عن الشعبي
عن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليجنب من الليل فياتيه بلال فيؤذنه بالصلاة
فيقوم فيغتسل فارى الماء ينحدر فيظل يومه صائما قال مطرف قلت لعامر في شهر رمضان قال شهر
رمضان وغيره سواء قال محمد وقال قاسم اذا امنى الصائم من النظرة قضى يوما مكانه ولم يفطر ذلك
اليوم ومضى وحدثنا محمد قال حدثنا علي بن حكيم عن حميد عن حسن بن صالح قال اذا اكثر الحرام النظر
الاعظم فقد ... وعليه ... قال ابو جعفر اذا اصبح الرجل جنبا في شهر رمضان فليتم صومه ولا قضاء
عليه ولا احب له ان يتعمد ذلك قال ابو جعفر في الحائض ترى الطهر من الليل ثم تصبح ولم تغتسل قال تتم صومها
والحيض بمنزلة الجنابة قال ابو جعفر وذكر عن حسن بن صالح انه كان يرى ان تقضي يوما مكانه
حدثنا محمد قال حدثنا جبارة عن شبيب عن هشام عن ابيه عن عائشة ان النبي ص كان تصيبه الجنابة
من وقاع لا احتلام فيخرج ورأسه يقطر ثم يتم صومه حدثنا محمد قال اخبرني جعفر عن قاسم بن ابراهيم
في الرجل يصبح جنبا يجزيه صومه ذلك اليوم وقد ذكر مثل ذلك عن رسول الله ص حدثنا محمد قال حدثنا
جعفر بن محمد عن وكيع عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي عطية قال تدارأ رجلان في المسجد في
الرجل يصبح وهو جنب فيصوم فانطلقا الى عائشة وانطلقت معهما فسألها احدهما فقال ايصوم
قال وان نام قال نعم وان نام متعمدا قال وان كان من النساء قال وان كان من النساء حدثنا محمد قال حدثنا
محمد بن عبيد عن علي بن مسهر عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي عطية قال سأل رجل ابن مسعود وانا معه قال

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)